

هل يدرك ثواب الجماعة من لحق الإمام في التشهد الأخير ؟

شيخنا الفاضل هل صحيح أن من لحق الإمام في صلاة الجماعة بعد القيام من الركوع في الركعة الأخيرة لا تحسب له صلاة جماعة؟

بم تدرك صلاة الجماعة ؟

بركعة أو بجزء منها وهل يدرك الجماعة من لحق الإمام في التشهد الأخير ؟ هذه المسألة خلافية بين العلماء

فمذهب الحنفية، وبعض المالكية، والصحيح عند الشافعية، ومذهب الحنابلة على أن فضيلة الجماعة تُدْرَكُ باشتراك المأموم مع إمامه في جزء من الصلاة، فإذا كَبَّرَ المأموم قبل أن يُسَلِّمَ الإمام فقد أدرك فضيلة الجماعة واستدلوا بقوله (عليه السلام) وما فاتكم من الصلاة فأتوا

وزهب بعض المالكية والشافعية وأحمد في إحدى الروايتين عنه إلى أنه لا تُدْرَكُ فضيلة الجماعة إلا بإدراك ركعة مع الإمام، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية ؛ (لقوله صلى الله عليه وسلم (من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة

ورد أصحاب القول الأول إن هذا الحديث خاص بإدراك وقت الصلاة فلا ينهض للاحتجاج معنا في هذه المسألة بدليل الحديث الآخر في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه وأرضاه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه



وسلم: {من أدرك من صلاة الفجر سجدة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصلاة، ومن أدرك من صلاة العصر سجدة قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك الصلاة} وهذا لفظ مسلم ، وفي لفظ: ركعة